الله عليه وسلم اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث والاحاديث بمعنى ما ذكرته
كثيرة والمراد بذلك عقد القلب وحكمه على غيرك بالسوء فاما الخواطر وحديث
النفس اذا لم يستقر ويستمر عليه صاحبه فمعفو عنه باتفاق العلماء لانه لا اختيار
له في وقوعه ولا طريق له الى الانفكاك عنه وهذا هو المراد بما ثبت في الصحيح
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله تعالى تجاوز لامتي عما حدثت به
انفسها ما لم تتكلم به او تعمل قال العلماء المراد به الخواطر التي لا تستقر قالوا
وسوا كان ذلك الخاطر غيبة او كفرا او غيره فمن خطر له الكفر مجرد خطران من
غير تعمد لتحصيله ثم صرفه في الحال فليس بكافر ولا شي عليه وقد قدمنا
في باب الوسوسة في الحديث الصحيح انهم قالوا يا رسول الله يجد احدنا ما يتعاظم
ان يتكلم به قال ذلك صريح الايمان وغير ذلك مما ذكرناه هناك وما هو في معناه
وسبب العفو ما ذكرناه من تعذر اجتنابه وانما الممكن اجتناب الاستمرار
عليه فلهذا كان الاستمرار وعقد القلب حراما ومهما عرض لك هذا الخاطر
بالغيبة وغيرها من المعاصي وجب عليك دفعه بالاعراض عنه وذكر التاويلات
الصارفة له عن ظاهره قال الامام ابو حامد الغزالي في الاحيا اذا وقع
في قلبك ظن السوء فهو من وسوسة الشيطان يلقيه اليك فينبغي ان تكذبه
فانه افسق الفساق وقد قال الله تعالى ان جاءكم فاسق بنبا فتبينوا ان تصيبوا
قوما بجهالة فتصبحوا على ما فعلتم نادمين فلا يجوز تصديق ابليس فان كان
هناك قرينة تدل على فساد واحتمل خلافه لم تجز اساءة الظن ومن علامة
اساءة الظن ان يتغير قلبك معه عما كان عليه فتنفر عنه وتستثقله وتفتر
عن مراعاته واكرامه والاغتمام بسببه فان الشيطان قد يقرب الى القلب
باذى خيال مساوي الناس ويلقي اليه ان هذا من فطنتك وذكائك
وسرعة تنبهك وان المومن ينظر بنور الله وانما هو على التحقيق ناطق
بغرور الشيطان وظلمته وان اخبرك عدل عن ذلك فلا تصدقه ولا تكذبه

لئلا تسي الظن باحدهما ومهما خطر لك سو في مسلم فزد في مراعاته واكرامه
فان ذلك يغيظ الشيطان ويدفعه عنك فلا يلقي اليك مثله خيفة من اشتغالك
بالدعاء له ومهما عرفت هفوة مسلم بحجة لا شك فيها فانصحه في السر ولا يخدعنك
الشيطان فيدعوك الى اغتيابه واذا وعظته فلا تعظه وانت مسرور باطلاعك
على نقصه فينظر اليك بعين التعظيم وتنظر اليه بالاستصغار ولكن اقصد تخليصه
من الاثم وانت حزين كما تحزن على نفسك اذا دخلك نقص وينبغي ان يكون تركه لذلك
النقص بغير وعظك احب اليك من تركه بوعظك هذا كلام الغزالي قلت
قد ذكرنا انه يجب عليه اذا عرض له خاطر سوء الظن ان يقطعه وهذا اذا لم
تدع الى الفكر في ذلك مصلحة شرعية فان دعت جاز الفكر في نقيصته والتنقيب
عنها كما في جرح الشهود والرواة وغير ذلك مما ذكرناه في باب ما يباح من الغيبة
باب كفارة الغيبة والتوبة منها اعلم ان كل من ارتكب معصية لزمه
المبادرة الى التوبة منها والتوبة من حقوق الله تعالى يشترط فيها ثلاثة اشيا
ان يقلع عن المعصية في الحال وان يندم على فعلها وان يعزم ان لا يعود اليها
والتوبة من حقوق الادميين يشترط فيها هذه الثلاثة ورابع وهو رد الظلامة
الى صاحبها او طلب عفوه عنها والابراء منها فيجب على المغتاب التوبة بهذه الامور
الاربعة لان الغيبة حق ادمي ولا بد من استحلاله من اغتابه وهل يكفيه ان
يقول قد اغتبتك فاجعلني في حل ام لا بد ان يبين ما اغتابه به فيه وجهان
لاصحاب الشافعي رحمهم الله احدهما يشترط بيانه فان ابراه من غير بيانه لم يصح كما
لو ابراه عن مال مجهول والثاني لا يشترط لان هذا مما يتسامح فيه فلا يشترط
علمه بخلاف المال والاول اظهر لان الانسان قد يسمح بالعفو عن غيبة دون
غيبة فان كان صاحب الغيبة ميتا او غائبا فقد تعذر تحصيل البراءة منها
لكن قال العلماء ينبغي ان يكثر الاستغفار له والدعاء ويكثر من الحسنات واعلم انه
يستحب لصاحب الغيبة ان يبريه منها ولا يجب عليه ذلك لانه تبرع واسقاط حق

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)